

مذكرة تعاون علمي ثقافي

بين

جامعة البعث وجامعة الرشيد الدولية الخاصة للعلوم والتكنولوجيا
في الجمهورية العربية السورية


بناءً على الرغبة المشتركة في تعزيز علاقات التعاون العلمي بين جامعة البعث وجامعة الرشيد الدولية الخاصة للعلوم والتكنولوجيا المرخصة بموجب المرسوم التشريعي رقم /٢٦٣/ تاريخ ٢٠٠٧/٦/١٧ في الجمهورية العربية السورية فان كلا الطرفين قد وافقا على هذه المذكرة التي تشمل المجالات التالية في ضوء المرسوم ٣٦ للجامعات الخاصة واللائحة التنفيذية له وقرارات مجلس التعليم العالي ذات الصلة وقواعد الاعتماد العلمي للجامعات.

المادة الأولى : تبادل الزيارات العلمية :

١. تبادل الزيارات العلمية القصيرة المدى للإداريين العلميين في رئاسة الجامعتين ولأعضاء الهيئة التدريسية وذلك بهدف إلقاء المحاضرات والتدريب وتبادل الخبرات في مجال التعليم العالي.
٢. تبادل الزيارات الطويلة المدى لأعضاء الهيئة التدريسية بهدف إجراء البحوث المشتركة والتدريب.
٣. تسهيل إعارة أعضاء الهيئة التعليمية إلى جامعة الرشيد الخاصة.
٤. تبادل الأساتذة الزائرين والمحاضرين لفترات قصيرة .

المادة الثانية تبادل النشاط العلمي:

١. يتبادل كلا الجامعين الدعوات للمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث والورشات العلمية.
٢. تتعاون كلتا الجامعتين في المجالات الآتية معتمدين على الإمكانيات المتوفرة:
 - امكانية الإشراف المشترك على طلاب الدراسات العليا .
 - امكانية القيام بأبحاث علمية مشتركة .
 - تشجيع التعاون في النشاطات العلمية المختلفة بقبول كلا الطرفين .
 - امكانية إقامة دورات تدريبية مشتركة للمحاضرين في كلتا الجامعتين .
 - تدريب الطلاب في المخابر النوعية في كلتا الجامعتين في إطار برنامج تدريبي .
 - تسهيل المشاركة في النشاطات الرياضية والفنية والاجتماعية والثقافية في كلتا الجامعتين.



[Handwritten signatures]

- السماح للطلاب المسجلين في إحدى الجامعتين بالقيام بزيارات اطلاعية إلى الجامعة الأخرى للتعرف على المناهج التدريسية وأالية التدريس المتبعة.

- قبول المعيدين المؤهلين من جامعة الرشيد الخاصة لدراسة الماجستير والدكتوراه في جامعة البعث.

المادة الثالثة: تبادل المنشورات العلمية:

١. تبادل كلتا الجامعتين الكتب والمراجع العلمية الجامعية والمحلات البحثية والنشرات العلمية التي تصدر لدى كل منها.

٢. الاستفادة من المكتبات الالكترونية في كلتا الجامعتين و بما لا يتعارض مع أنظمتها الداخلية المعتمدة.

المادة الرابعة: الشروط المالية:

١. تحمل الجهة المؤيدة نفقات سفر موظفيها ذهاباً وإياباً أما الجهة المستقبلة فتحمل نفقات الإقامة كاملة شاملة التنقلات الداخلية في الزيارات القصيرة

٢. يتفق بالراسلات الرسمية على تكاليف أي أنشطة أخرى متبادلة بين الطرفين بما فيها إقامة أنشطة علمية مشتركة.

المادة الخامسة: البرنامج التنفيذي:

١. بعد توقيع هذه المذكرة يقوم الطرفان بوضع برنامج تنفيذي تفصيلي يحدد فيه أوجه التعاون المشترك وذلك بما يتافق مع الأنظمة والقوانين المعمول بها في كلتا الجامعتين من خلال رئيسي الجامعتين.

٢. يعطي هذا الاتفاق كافة الكليات المتماثلة الموجودة حالياً وأية كليات تفتح لاحقاً في الجامعتين.

٣. تسمى كل جامعة منسق علمي متبع من بين أعضاء هيئتها التدريسية لتنفيذ بنود هذه المذكرة.

المادة السادسة: سريان الاتفاق:

١. تعتبر هذه المذكرة سارية المفعول اعتباراً من تاريخ توقيعها بما يتفق والقوانين والأنظمة النافذة واعتماده من الجهات المختصة.

٢. مدة هذه المذكرة ثلاثة سنوات وتحدد تلقائياً ما لم يطلب أحد الطرفين إنهاءها بكتاب رسمي قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مفعولها.

٣. يجب أن لا يؤثر إلغاء هذه المذكرة لأي سبب كان على وضع الطلاب المؤهلين بأي من الجامعتين أو منهم من متابعة دراستهم لتحقيق الكفاءة المرجوة.

٤. تنفذ كلتا الجامعتين مواد هذه المذكرة بناء على التوجيهات من قبل الجانب الأكاديمي والجهاز الجامعي ورئيسة الجامعتين.


٥. يتم تعديل هذه المذكرة بعد تبادل الرأي والمشورة بين الطرفين بموجب مراسلات رسمية.

٦. يتم حل أي خلاف في وجهات النظر أو تفسيرات هذه المذكرة بالتراضي بين الطرفين.

حررت هذه المذكرة ووُقعت في جامعة البعث بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٠ على نسختين أصلتين واحفظ كل جانب بنسخة.

عن جامعة البعث
الأستاذ الدكتور بسام ابراهيم

رئيس جامعة البعث



رئيس جامعة الرشيد الدولية الخاصة للعلوم والتكنولوجيا

٢٠١٧/١٩/٣

٢٠١٧/١٩/٣